

## ANNEX

لاستعمال المكتب فقط

رقم الطاب

تاريخ الإيداع

**استماراة دولية نموذجية  
بناء على معايدة قانون البراءات**

(.....)

**عريضة لطلب  
براءة**

رقم مرجع ملف المودع أو الممثل (خباري)	(*) يرجى بيان اسم مكتب البراءات الوطني أو الإقليمي الذي يُلتمس منه منح البراءة.
--	---

إطار رقم ١	اسم الاختراع
------------	--------------

إطار رقم ٢ مودع/مودعو الطب
----------------------------

رقم الهاتف	الاسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الرسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد. ويعتبر بلد العنوان المبين في هذا الإطار هو بلد إقامة المودع (أي اسم الدولة) إذا لم يبيّن بلد الإقامة أدناه.)
------------	--

رقم الفاكس	
------------	--

رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب	
--	--

عنوان البريد الإلكتروني	<input type="checkbox"/> تصريح البريد الإلكتروني: التأشير في هذه الخانة يعني التصريح للمكتب باستعمال عنوان البريد الإلكتروني لإرسال صور مسبقة عن الإخطارات بشأن هذا الطلب
-------------------------	---

بلد الإقامة (اسم الدولة):	الجنسية (اسم الدولة):
---------------------------	-----------------------

<input type="checkbox"/> يرد على الورقة التالية بيان مودعين آخرين: تابع الإطار رقم ٢
--

إطار رقم ٣ المخترع/المخترعون
------------------------------

<input type="checkbox"/> المودع (واحد أو أكثر) المبين في الإطار رقم ٢ هو المخترع الوحيد (إذا وضعت علامة في هذه الخانة، فلا داعي إلى تعبئة باقي الإطار رقم ٣)
--

الاسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)	
--	--

<input type="checkbox"/> يرد على الورقة التالية بيان مخترعين آخرين: تابع الإطار رقم ٣
---

انظر الملاحظات بشأن استماراة العريضة الاستمارة PLT/request (الورقة الأولى) (.../2008)

تابع الإطار رقم ٢ مودع آخر واحد أو أكثر

في حال عدم استخدام الإطارات الفرعية التالية، فلا داعي إلى إبراج هذه الورقة في العريضة.

رقم الهاتف	الأسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الرسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد. ويعتبر بلد العنوان المبين في هذا الإطار هو بلد إقامة المودع (أي اسم الدولة) إذا لم يبيّن بلد الإقامة أدناه).	
رقم الفاكس		
عنوان البريد الإلكتروني		
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب		
بلد الإقامة (اسم الدولة):		الجنسية (اسم الدولة):
رقم الهاتف	الأسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الرسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد. ويعتبر بلد العنوان المبين في هذا الإطار هو بلد إقامة المودع (أي اسم الدولة) إذا لم يبيّن بلد الإقامة أدناه).	
رقم الفاكس		
عنوان البريد الإلكتروني		
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب		
بلد الإقامة (اسم الدولة):		الجنسية (اسم الدولة):
رقم الهاتف	الأسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الرسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد. ويعتبر بلد العنوان المبين في هذا الإطار هو بلد إقامة المودع (أي اسم الدولة) إذا لم يبيّن بلد الإقامة أدناه).	
رقم الفاكس		
عنوان البريد الإلكتروني		
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب		
بلد الإقامة (اسم الدولة):		الجنسية (اسم الدولة):
رقم الهاتف	الأسم والعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الرسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد. ويعتبر بلد العنوان المبين في هذا الإطار هو بلد إقامة المودع (أي اسم الدولة) إذا لم يبيّن بلد الإقامة أدناه).	
رقم الفاكس		
عنوان البريد الإلكتروني		
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب		
بلد الإقامة (اسم الدولة):		الجنسية (اسم الدولة):

تابع الإطار رقم ٣ مخترع آخر واحد أو أكثر  
في حال عدم استخدام الإطارات الفرعية التالية، فلا داعي إلى إدراج هذه الورقة في العريضة.

الاسم والعنوان: (اسم العائلة بليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)

الاسم والعنوان: (اسم العائلة بليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)

الاسم والعنوان: (اسم العائلة بليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)

الاسم والعنوان: (اسم العائلة بليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)

الاسم والعنوان: (اسم العائلة بليه الاسم الشخصي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي واسم البلد.)

## إطار رقم ٤

الممثل: يعيّن بموجبه/تم تعيين الشخص المذكور أدناه للتصرف باسم المودع/المودعين لدى المكتب بصفة ممثّل

رقم الهاتف	الاسم وعنوان:		
رقم الفاكس			
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب			
عنوان البريد الإلكتروني	<input type="checkbox"/> تصريح البريد الإلكتروني: <u>التأشير في هذه الخانة يعني التصريح للمكتب باستعمال عنوان البريد الإلكتروني لإرسال صور مسبقة عن الإخطارات بشأن هذا الطلب</u>		
	<input type="checkbox"/> يمثل الشخص المذكور أعلاه جميع المودعين. <input type="checkbox"/> وإلا، فيرجى تحديد المودع الممثل/المودعين الممثّلين من قبل الشخص المذكور أعلاه:		
(.....)	<input type="checkbox"/> التوكيل (رقم .....) <input type="checkbox"/> بحوزة المكتب حاليا	<input type="checkbox"/> يعيّن الممثل بموجب هذه <input type="checkbox"/> الاستماراة	<input type="checkbox"/> التوكيل مرافق <input type="checkbox"/> طي هذه الاستماراة
	<input type="checkbox"/> يرد على الورقة التالية بيان ممثّلين آخرين: تابع الإطار رقم ٤		
إطار رقم ٥ عنوان للراسلة أو للخدمات القانونية			
رقم الهاتف	الأسم وعنوان: (اسم العائلة يليه الاسم الشخصي؛ والتسمية الكاملة بالنسبة إلى الشخص المعنوي. ويجب أن يتضمن العنوان الرمز البريدي وأسم البلد)		
رقم الفاكس			
عنوان البريد الإلكتروني	<input type="checkbox"/> تصريح البريد الإلكتروني: <u>التأشير في هذه الخانة يعني التصريح للمكتب باستعمال عنوان البريد الإلكتروني لإرسال صور مسبقة عن الإخطارات بشأن هذا الطلب</u>		
إطار رقم ٦ طلب براءة إقليمية			
<input type="checkbox"/> يعيّن مودعون مختلفون لأغراض دول مختلفة كما يلي:	في حال إيداع الطلب بناء على معاهدة تنص على إمكانية منح براءات إقليمية، يرجى تعين الدولة أو الدول، إن وجدت، التي تطلب فيها حماية الاختراع:  <input type="checkbox"/> كل الدول الأعضاء في المنظمة الدولية المعنية. <input type="checkbox"/> وإلا، فيرجى تحديد الدول المعنية:		

تابع الإطار رقم ٤ ممثل آخر واحد أو أكثر: يعين بموجبه/تم تعيين الشخص المذكور أدناه للتصرف باسم المودع/المودعين لدى المكتب بصفة ممثل في حال عدم استخدام الإطارات الفرعية التالية، فلا داعي إلى إدراج هذه الورقة في العريضة.

رقم الهاتف	الاسم والعنوان:		
رقم الفاكس			
عنوان البريد الإلكتروني			
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب			
<input type="checkbox"/> يمثل الشخص المذكور أعلاه جميع المودعين. <input type="checkbox"/> وإلا، فيرجى تحديد المودع الممثل/المودعين الممثّلين من قبل الشخص المذكور أعلاه:  <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل (رقم .....)</span> <span style="float: left; width: 25%;">يعين الممثل بموجب هذه الاستماراة</span> <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل مرافق طي هذه الاستماراة</span> <span style="float: left;">بحوزة المكتب حاليا</span> <span style="float: left;">.....</span> <span style="float: left;">.....</span>			
رقم الهاتف	الاسم والعنوان:		
رقم الفاكس			
عنوان البريد الإلكتروني			
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب			
<input type="checkbox"/> يمثل الشخص المذكور أعلاه جميع المودعين. <input type="checkbox"/> وإلا، فيرجى تحديد المودع الممثل/المودعين الممثّلين من قبل الشخص المذكور أعلاه:  <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل (رقم .....)</span> <span style="float: left; width: 25%;">يعين الممثل بموجب هذه الاستماراة</span> <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل مرافق طي هذه الاستماراة</span> <span style="float: left;">بحوزة المكتب حاليا</span> <span style="float: left;">.....</span> <span style="float: left;">.....</span>			
رقم الهاتف	الاسم والعنوان:		
رقم الفاكس			
عنوان البريد الإلكتروني			
رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب			
<input type="checkbox"/> يمثل الشخص المذكور أعلاه جميع المودعين. <input type="checkbox"/> وإلا، فيرجى تحديد المودع الممثل/المودعين الممثّلين من قبل الشخص المذكور أعلاه:  <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل (رقم .....)</span> <span style="float: left; width: 25%;">يعين الممثل بموجب هذه الاستماراة</span> <span style="float: left; width: 25%;">التوكيل مرافق طي هذه الاستماراة</span> <span style="float: left;">بحوزة المكتب حاليا</span> <span style="float: left;">.....</span> <span style="float: left;">.....</span>			

إطار رقم ٧ طلب جزئي؛ طلب براءة إضافية أو طلب مرتبط على نحو آخر بطلب آخر واحد أو أكثر

<p>تاریخ إيداع الطلب الآخر أو تاریخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بهذا الطلب:</p>	<p>هذا الطلب هو:</p> <p><input type="checkbox"/> طلب جزئي</p> <p><input type="checkbox"/> طلب تكميلة</p> <p><input type="checkbox"/> طلب تكميلية جزئية</p> <p><input type="checkbox"/> طلب براءة إضافية</p> <p><input type="checkbox"/> طلب مودع جديد واحد أو أكثر تقرّر السلطات المختصة أن له الحق في اختياره يتضمنه طلب سابق</p>
<p>رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى:</p>	
<input type="checkbox"/> يرد على الورقة التالية بيان طلبات أو براءات أخرى مرتبطة بهذا الطلب: تابع الإطارات رقم ٧ و ٨	

إطار رقم ٨ المطالبة بأولوية: يطالب بموجب هذا الطلب بأولوية الطلب/الطلبات السابقة التالية

إذا كان الطلب السابق			رقم	تاریخ إيداع
الطلب السابق	الطلب السابق	(بوم/شهر/سنة)	الطلب السابق	الطلب السابق
طليا دوليا: يرجى ذكر مكتب تسلّم الطلبات	طليا إقليميا <sup>(*)</sup> : يرجى ذكر المكتب الإقليمي	طليا وطنيا: يرجى ذكر البلد الطرف في اتفاقية باريس أو عضو منظمة التجارة العالمية		
البند (١)				
البند (٢)				
البند (٣)				

ترد طيًّا هذا الطلب نسخة معتمدة عن الطلب/الطلبات السابقة التالية.

البند (١)       البند (٢)       البند (٣)

<sup>(\*)</sup>. في حال كان الطلب السابق طلياً مودعاً لدى المنظمة الإقليمية الأفريقية الملكية الفكرية (الأربيبو)، يرجى بيان بلد واحد على الأقل يكون طرفاً في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية أو بيان عضو واحد على الأقل في منظمة التجارة العالمية الذي أودع لأغراضه ذلك الطلب السابق :

<p>ترد على الورقة التالية مطالب بأولوية طلبات أخرى: تابع الإطارات رقم ٧ و ٨</p>	<p><input type="checkbox"/> التماس رد حق الأولوية: يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا التماس المودعون رد حق الأولوية بالاستناد إلى الطلب السابق/الطلبات السابقة المبينة أعلاه أو في الورقة التكميلية للإطار رقم ٨ كعنصر/عناصر ..... . ويرد بيان الأسباب التي أدت إلى عدم الامتثال لفترة الأولوية في الورقة الإضافية رقم ..... .</p>
<p><input type="checkbox"/> تضمين طلب سابق/طلبات سابقة بالإحالة إليه/إليها: يرد تضمين محتويات الطلب السابق/الطلبات السابقة المبينة أعلاه أو في الورقة التكميلية للإطار رقم ٨ كعنصر/عناصر ..... بالإحالة إليه/إليها في الطلب الحالي.</p>	

إطار رقم ٩ الإعلانات

<p>عدد الإعلانات</p>	<p>ترد الإعلانات التالية في الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩ (يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة أدناه ونكر عدد كل نوع من الإعلانات في العمود الأيسر)</p>		
	<input type="checkbox"/>	الإطار رقم ١-٩	
	<input type="checkbox"/>	الإطار رقم ٢-٩	
	<input type="checkbox"/>	الإطار رقم ٣-٩	
	<input type="checkbox"/>	الإطار رقم ٤-٩	
	<input type="checkbox"/>	الإطار رقم ٥-٩	

## تابع الإطارات رقم ٧ و ٨

في حال عدم استخدام الإطارات الفرعية التالية، فلا داعي إلى إدراج هذه الورقة في العريضة.

## تابع الإطار رقم ٧ طلب جزئي؛ طلب براءة إضافية أو طلب مرتبط على نحو آخر بطلب آخر واحد أو أكثر

رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى:	تاریخ إيداع الطلب الآخر أو تاریخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بهذا الطلب:
رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى:	تاریخ إيداع الطلب الآخر أو تاریخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بهذا الطلب:
رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى:	تاریخ إيداع الطلب الآخر أو تاریخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بهذا الطلب:
رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى:	تاریخ إيداع الطلب الآخر أو تاریخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بهذا الطلب:

## تابع الإطار رقم ٨ المطالبة بالأولوية: يطالب بموجب هذا الطلب بأولوية الطلب/الطلبات السابقة التالية

إذا كان الطلب السابق			رقم الطلب السابق	تاریخ إيداع الطلب السابق (يوم/شهر/سنة)
طلبا دوليا: يرجى ذكر مكتب تسلم الطلبات	طلبا إقليميا <sup>(*)</sup> : يرجى ذكر المكتب الإقليمي	طلبا وطنيا: يرجى ذكر البلد الطرف في اتفاقية باريس أو عضو منظمة التجارة العالمية		البند (٤)
				البند (٥)
				البند (٦)
				البند (٧)
				البند (٨)
				البند (٩)

ترد طيًّا هذا الطلب نسخة معتمدة عن الطلب/الطلبات السابقة التالية.

- البند (٤)       البند (٥)       البند (٦)
- البند (٧)       البند (٨)       البند (٩)

<sup>(\*)</sup>.... في حال كان الطلب السابق طلبا مودعا لدى الأرجيبو، يرجى بيان بلد واحد على الأقل يكون طرفا في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية أو بيان عضو واحد على الأقل في منظمة التجارة العالمية الذي أودع لأغراضه ذلك الطلب السابق :

.....

.....



تابع هذا الإعلان على الورقة التالية، تابع الإطار رقم ١-٩ .

الاستماره PLT/request (ورقة الإعلان "١") (2008/..../..)

انظر الملاحظات بشأن استماره العريضة

تابع هذا الإعلان على الورقة التالية، "تابع الإطار رقم ٢-٩".

الاستماره PLT/request (ورقة الإعلان "٢") (2008/...)

انظر الملاحظات بشأن استماره العربية

تابع هذا الإعلان على الورقة التالية، تابع الإطار رقم ٣-٩ .

الاستمارة PLT/request (ورقة الإعلان "٣") (2008/..../..)

انظر الملاحظات بشأن استمارة العريضة

تابع هذا الإعلان على الورقة التالية، "تابع الإطار رقم ٤-٩".

الاستمارة PLT/request (ورقة الإعلان "٤") (2008/...)

انظر الملاحظات بشأن استمارة العربية

إطار رقم ٥-٩ إعلان: حالات الكشف غير الضارة والاستثناءات لعدم توفر الجدة

تابع هذا الإعلان على الورقة التالية، "تابع الإطار رقم ٥-٩".

الاستمارة PLT/request (ورقة الإعلان "٥") (2008/..../..)

انظر الملاحظات بشأن استمارة العريضة

إذا كان الحيز غير كاف لتوفير جميع المعلومات في أي واحد من الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩، بما في ذلك الحالات التي تقتضي ذكر أسماء أكثر من مخترين اثنين في الإطار رقم ٩-٤، فيرجى كتابة "تابع الإطار رقم ٩..." (مع بيان رقم بند الإطار) وتوفير المعلومات بالطريقة ذاتها المقررة حسب شكل الإطار الذي لم يكن الحيز المتاح فيه كافياً. وإذا دعت الحاجة إلى حيز إضافي بالنسبة إلى إعلانين اثنين أو أكثر، وجب استخدام إطار تكميلي لكل واحد من تلك الإعلانات. وفي حال عدم استخدام هذا الإطار، فلا داعي إلى إدراج هذه الورقة في العريضة.

## إطار رقم ١٠ الجدول

<p>يُصعب الطلب الدولي بالعنصر/العناصر التالية (يرجى وضع علامة في الخانات المناسبة أدناه وبيان عدد كل عنصر في العمود الأيسر):</p> <p>: <input type="checkbox"/> توكييل أصلي</p> <p>: <input type="checkbox"/> نسخة عن التوكييل العام أو التوكييل الواحد التي يشمل هذا الطلب؛ والرقم المرجعي، إن وجد: .....</p> <p>: <input type="checkbox"/> وثيقة/وثائق الأولوية المحددة في الإطار رقم ٨ في البند/البنود: .....</p> <p>: <input type="checkbox"/> بيانات منفصلة بشأن الكائنات الدقيقة أو المواد البيولوجية الأخرى المودعة</p> <p>: <input type="checkbox"/> أدلة بشأن حالات الكشف غير الضارة وال الاستثناءات لعدم توفر الجدة</p> <p>: <input type="checkbox"/> عناصر أخرى (يرجى تحديدها): .....</p>	<p>يحتوي هذا الطلب الدولي على:</p> <p>(أ) العدد التالي من الأوراق، على الورق: _____ العريضة (بما فيها أوراق الإعلانات) الوصف (دون الكشف التسلسلي وأو الجداول المتعلقة به) مطالبات الحماية المخلص الرسوم</p> <p><b>مجموع فرعى لعدد الأوراق</b></p> <p>الكشف التسلسلي الجداول المتعلقة به (العدد الفعلى للأوراق الخاصة بكليهما إذا أوردت على الورق، سواء أوردت بشكل إلكترونی أيضاً أو لا؛ انظر (ج) أدناه) إشارة إلى طلب موعد سلفا يحل محل الوصف والرسوم لأغراض تاريخ الإيداع</p> <p><b>العدد الإجمالي للأوراق</b></p> <p>(ب) <input type="checkbox"/> بشكل إلكترونی فقط</p> <p>١" <input type="checkbox"/> الكشف التسلسلي</p> <p>٢" <input type="checkbox"/> الجداول المتعلقة به</p> <p>(ج) <input type="checkbox"/> بشكل إلكترونی أيضاً</p> <p>١" <input type="checkbox"/> الكشف التسلسلي</p> <p>٢" <input type="checkbox"/> الجداول المتعلقة به</p> <p>نوع الدعامتات الإلكترونية وعددتها (قرص من نوع القرص مدمج عادي أو قرص مدمج للكتابة أو غير ذلك) والتي تحتوي على:</p> <p>: <input type="checkbox"/> الكشف التسلسلي: .....</p> <p>: <input type="checkbox"/> الجداول المتعلقة به: .....</p>
لغة إيداع الطلب:	صورة الرسوم التي ينبغي أن تصحب المخلص:

## إطار رقم ١١ توقيع أو ختم المودع أو الممثل؛ التاريخ

يرجى كتابة اسم الشخص الذي يضع توقيعه أو ختمه إلى جانب كل توقيع أو ختم مع بيان الصفة التي بموجبها يوقع أو يضع ختمه (إذا لم تكن تلك الصفة وضحة من خلال قراءة العريضة)، وبيان تاريخ التوقيع أو الختم.

لاستعمال المكتب فقط

## ملاحظات بشأن استماراة العريضة الدولية النموذجية بناء على معايدة قانون البراءات

أعد المكتب الدولي للمنظمة العالمية لملكية الفكرية (الويبو) هذه الملاحظات لأغراض توضيحية فقط. والهدف منها هو تيسير استماراة العريضة الدولية النموذجية. وأمام أي تناقض محتمل بين الملاحظات وأحكام معايدة قانون البراءات ولائحتها التنفيذية، تكون الغلبة دائماً لنص المعايدة ولائحتها التنفيذية. ولا ترد أية ملاحظات بشأن المسائل التي تبدو غنية عن الشرح أو التفسير. ويمكن تحميل نسخة عن استماراة العريضة وهذه الملاحظات من الصفحة التالية من موقع الويبو على الإنترت: [www.wipo.int/treaties/en/plt/forms.html](http://www.wipo.int/treaties/en/plt/forms.html).

**رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب:** إذا كان المودع مسجلاً لدى المكتب الوطني أو الإقليمي، يجب أن يبيّن في هذا الإطار رقم تسجيل المودع أو غير ذلك من البيانات المسجلة باسمه، حسبما يقتضيه القانون المنطبق.

**الجنسية:** يجب بيان جنسية كل مودع ذكر البلد (أي اسم الدولة) الذي يكون المودع من مواطنه. ولبيان أسماء الدول، يجوز استعمال رموز الدول المكونة من حرفين والواردة في معيار الويبو رقم ST.3. ويعتبر الشخص المعنوي الذي يتم تأسيسه وفقاً للقانون الوطني لدولة معينة واحداً من مواطني تلك الدولة. ولا يشترط بيان الجنسية إذا كان الشخص مخترعاً فقط.

**بلد الإقامة:** يجب بيان محل إقامة كل مودع ذكر الاسم أو الرمز المكون من حرفين للبلد (أي الدولة) الذي يكون المودع من مواطنه. وإذا لم تتبّع دولة الإقامة، افترض أنها هي الدولة المبينة في العنوان. ويعتبر امتلاك منشأة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالة في دولة معينة على أنه إقامة في تلك الدولة. ولا يشترط بيان الجنسية إذا كان الشخص مخترعاً فقط.

### الإطار رقم ٣

**المخترع:** عن الطريقة التي ينبغي اتباعها لبيان الأسماء والأسماء والعنوان/العناوين، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٢. وتوضع علامة في الخانة المعنية إذا كان المودع (واحد أو أكثر) المبين في الإطار رقم ٢ هو المخترع الوحيد، ولا داعي في تلك الحالة إلى إعادة كتابة الأسماء وعنوان/العناوين للمخترع/المخترعين في الإطار رقم ٣.

### الإطار رقم ٤

**الممثل:** عن الطريقة التي يجب اتباعها لبيان الأسماء والعنوان/العناوين (بما فيها أسماء الدول)، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٢. وفي حال ذكر عدة ممثليين، يذكر في مقدمة القائمة الممثل الذي ينبغي أن توجه المراسلات إليه.

**طريقة تعين الممثل:** يجوز تعين الممثل من خلال تسمية ممثل في الإطار رقم ٤ في عريضة الاستماراة التي يوقعها المودع حسب الأصول، أو من خلال توكيل منفصل حسب اختيار المودع (انظر القاعدة ٢(٢)(أ) من اللائحة التنفيذية). وإذا تعدد المودعون، تولى تعين الممثل العام كل مودع يوقع، حسب اختياره، على العريضة أو توكيل منفصل. ويكون التوكيل الواحد كافياً حتى وإن كان يخص أكثر من طلب واحد. ويكون كافياً أيضاً إذا كان يتعلق بطلبات ذلك الشخص أو براءاته الحالية والمقبلة كلها مع مراعاة أي استثناء يبيّنه القائم بالتعيين (التوكيل العام) (انظر القاعدة ٢(٢)(ب) من اللائحة التنفيذية). وفي حال إيداع ذلك التوكيل الواحد، يجوز للمكتب أن يشترط إيداع صورة منفصلة من التوكيل بالنسبة إلى كل

### عنوان الاستماراة

يجب بيان اسم مكتب البراءات الوطني أو الإقليمي على الخط المقطوع. وقد أتيح الإطار "رقم مرجع ملف المودع أو الممثل" كي يبيّن فيه المودع أو الممثل، إذا رغب في ذلك، أية بيانات مرجعية تتعلق بالطلب. فهو إذا إطار خياري وغير إلزامي.

#### الإطار رقم ١

**اسم الاختراع:** يجب أن يكون الاسم قصيراً ودقيقاً. ويجب أن يكون مطابقاً لعنوان الوصف.

#### الإطار رقم ٢

**الأسماء والعنوانين:** يجب بيان اسم العائلة (بخط واضح) قبل الاسم الشخصي (أو الأسماء الشخصية). ويجب إسقاط الألقاب والدرجات الأكademie. ويجب بيان أسماء الأشخاص المعنوية باستعمال التسمية الرسمية الكاملة.

ويجب بيان العنوان بالطريقة التي تسمح بتوجيه البريد على وجه السرعة، ويجب أن يتضمن العنوان كل الوحدات الإدارية المناسبة (بما في ذلك رقم المنزل إن وجد)، والرمز البريدي (إن وجد) واسم البلد.

ولا يجوز بيان سوى عنوان واحد لكل شخص. وعن بيان عنوان خاص للمراسلة أو للخدمات القانونية، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٥.

يجب بيان أرقام الهاتف/الفاكس و/أو عنوان البريد الإلكتروني للشخص المذكور اسمه في الإطار رقم ٢ للتمكن من الاتصال سريعاً بالمودع. وينبغي أن تكون كل الأرقام المبينة مصحوبة برمز البلد والمنطقة.

وإذا لم يؤشر في الخانة المناسبة، فإن أي عنوان يحدد بريد إلكتروني لن يستعمل إلا لأنواع التبليغ التي تجري بالهاتف. وفي حال التأشير في الخانة المناسبة، يجوز للمكتب، إن رغب في ذلك، أن يرسل صوراً مسقفة عن الإخطارات بشأن هذا الطلب إلى المودع عن طريق البريد الإلكتروني. وسيلي أي إخطار ببريد الإلكتروني الإخطار الرسمي على الورق.

وفي ما يتعلق بالجهة الموجّه إليها التبليغ ببريد الإلكتروني في حال ورود عنوان للبريد الإلكتروني للمودع (الإطار رقم ٢) وعنوان للممثل (الإطار رقم ٤) و/أو عنوان البريد الإلكتروني للمراسلة (الإطار رقم ٥)، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٥.

المكتب. وعن تعريف البراءات، يرجى الاطلاع على معيار الويبو رقم ST.1.

#### الإطار رقم ٨

**المطالبة بالأولوية:** في حال المطالبة بأولوية طلب سابق، وجب أن تتضمن العريضة إقراراً يحتوي على المطالبة بالأولوية، مع مراعاة شرط احتفاظ المودع بفرصة تصحيح المطالبة بالأولوية أو إضافتها كما هو منصوص عليه في المادة ١٣(١) من المعاهدة. ويجب أن يبيّن في العريضة التاريخ الذي أودع فيه الطلب السابق الذي يطالب بأولويته وبين الرقم الذي خصص له. وعن تقييم أرقام الطلبات التي تستند إليها الأولوية، يمكن الرجوع إلى الفقرة ١٢(١) من معيار الويبو رقم ST.10/C . وعن طريقة تعريف الطلب السابق الذي لم يصدر له رقم أو لا يعرفه المودع، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٧.

وإذا كان الطلب السابق طلباً وطنياً، وجب بيان **البلد** الطرف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، أو **العضو** في منظمة التجارة العالمية الذي لا يكون طرفاً في تلك الاتفاقية، والذي أودع فيه ذلك الطلب السابق. وإذا كان الطلب السابق طلباً إقليمياً، وجب بيان **المكتب الإقليمي** المعنى. وإذا كان الطلب السابق طلباً دولياً بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات، وجب بيان **المكتب** الذي أودع لديه ذلك الطلب السابق. وإذا كان الطلب السابق طلباً إقليمياً (في ما عدا الطلب المودع لدى المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو)), أو طلباً دولياً، جاز أن يرد في المطالبة بالأولوية أيضاً، وحسب رغبة المودع، ذكر بلد واحد أو أكثر من البلدان الأطراف في اتفاقية باريس التي أودع عنها ذلك الطلب السابق؛ وليس بيان تلك المعلومات إجبارياً. أما في حال كان الطلب السابق طلب الأولي، فمن اللازم ذكر بلد واحد على الأقل من البلدان الأطراف في اتفاقية باريس أو عضو واحد على الأقل من الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي أودع عنها ذلك الطلب السابق.

**نسخة مصدقة عن الطلب السابق:** يجوز للمكتب أن يشترط على المودع أن يقدم صورة مصدقة عن كل طلب سابق يطالب بأولويته (وثيقة الأولوية)، سواء كان ذلك الطلب السابق طلباً وطنياً أو إقليمياً أو دولياً، إلا إذا كان الطلب السابق قد أودع لدى المكتب ذاته، أو كان متوفراً لدى ذلك المكتب من مكتبة رقمية قلها المكتب لذلك الغرض (انظر القاعدة ٤ من اللائحة التنفيذية).

**التماس رد حق الأولوية:** في حال إيداع الطلب في تاريخ سابق للتاريخ الذي تنتهي فيه العريضة في فترة الأولوية ولكن في غضون المهلة المقررة بموجب القانون المنطبق (شهرين اثنين على الأقل)، يجوز للمودع أن يتلسّم من المكتب رد حق الأولوية. ويجوز تقديم ذلك الالتماس في استماراة العريضة بوضع عالمة في الخانة المخصصة لذلك كما يجوز تقييمه في غضون المهلة المقررة بموجب القانون المنطبق (شهرين اثنين على الأقل اعتباراً من التاريخ الذي تنتهي فيه فترة الأولوية أو الوقت الذي تنتهي فيه آية ترتيبات تقنية لنشر الطلب اللاحق، مع الأخذ بالفترة التي تنتهي أولاً).

وإذا قدم الالتماس رد حق الأولوية في استماراة العريضة، وجب بيان الأسباب التي أدت إلى عدم الامتثال لفترة الأولوية في ورقة إضافية. ويجوز للطرف المتعاقد أن يشترط توقيع الالتماس من قبل المودع (انظر القاعدة ١٤(٥) من اللائحة التنفيذية).

**تضمين طلب سابق/طلبات سابقة بالإحالة إليه/إليها:** في بعض الظروف المحددة وفي حال كان جزءاً من الوصف أو

طلب وبراءة يتعلق بهما (انظر القاعدة ١٧(٢)(ب) من اللائحة التنفيذية).

ولا يكون التوكيل لازماً في الحالات التي لا تقتضي أي تعين رسمي للممثل سواء تعنى الأمر بكل الممثلين أو بفئة معينة من الممثلين (مثل "الموكل المعتمد" في بعض البلدان، أي الوكيل المسجل والذي يحق له التصرف أمام المكتب دون الحاجة إلى إيداع توكيل).

رقم التسجيل أو بيان آخر للتسجيل لدى المكتب: إذا كان الممثل مسجلاً لدى المكتب الوطني أو الإقليمي، وجب أن يبيّن في هذا الإطار رقم تسجيل الممثل أو غير ذلك من البيانات المسجلة باسمه، حسبما يقتضيه القانون المنطبق.

#### الإطار رقم ٥

**عنوان للمراسلة:** في حال تعين ممثل، ترسل كل المراسلات الموجهة للمودع إلى العنوان المبين لذلك الممثل، إلا إذا بين ذلك المودع صراحة عنواناً آخر للمراسلة أو للخدمات القانونية في الإطار رقم ٥ (انظر القاعدة ١٠(٤) من اللائحة التنفيذية). وفي حال لم يتم تعين ممثل وبين المودع عنواناً على أراضٍ حذّرها الطرف المتعاقد في الإطار رقم ٢، فإن كل المراسلات سترسل إلى ذلك العنوان المذكور للمودع، إلا إذا بين المودع صراحة عنواناً آخر للمراسلة أو للخدمات القانونية (انظر القاعدة ١٠(٣) من اللائحة التنفيذية). وينطبق الأمر ذاته على مراسلات البريد الإلكتروني التي ترسل بها صور مسقّبة عن الإخطارات.

#### الإطار رقم ٦

**طلب براءة إقليمية:** في حال إيداع الطلب بناءً على معاهدة تتبع إمكانية منح براءات إقليمية، وجب أن تذكر في الإطار رقم ٦ الدول الأعضاء في المنظمة الإقليمية التي تطلب فيها حماية الاختراع، حيثما طلب ذلك.

وفي حال طلب منح البراءة لمودعين مختلفين في دول متعاقدة مختلفة في المنظمة الإقليمية، يرجى وضع عالمة في الخانة على العمود الأيسر، ويجب أيضاً تحديد كل موعد على حدة مع البلد الذي يطلب منح البراءة فيه.

#### الإطار رقم ٧

**طلب جزئي؛ طلب براءة إضافية أو طلب مرتبط على نحو آخر بطلب آخر واحد أو أكثر:** يجب أن يبيّن على العمود الأيسر من الإطار رقم ٧ تاريخ إيداع الطلب الآخر أو تاريخ إيداع طلب البراءة الأخرى، والذي يرتبط بالطلب الحالي، وكذلك رقم الطلب الآخر أو البراءة الأخرى. وكمثال على الطلب الآخر الذي يرتبط به الطلب الحالي، هناك الطلب الذي يتجاوزه طلب الجزئي، وهناك أيضاً طلب السابق الذي يستند إليه طلب التكميلة أو طلب التكملة الجزئية.

وإذا لم يكن قد صدر للطلب الآخر رقم أو لم يكن يعرفه المودع، وجب تعريف ذلك الطلب بإحدى الطرق التالية حسب اختيار المودع: ١" رقم الطلب المؤقت (إن وجد) الذي يحدد المكتب، ٢" أو نسخة عن جزء الطلب الخاص بالعربيضة مع التاريخ الذي أرسل فيه الطلب إلى المكتب، ٣" أو الرقم المرجعي الذي يحدد المودع أو ممثله للطلب مع اسم المودع وعنوانه وأسم الاختراع والتاريخ الذي أرسل فيه الطلب إلى

وَجْبِ إِدْرَاجِهَا دُونَ الْقَوْسِينِ الْمَرْبَعَيْنِ؛ أَمَّا إِذَا كَانَتْ لَا تَنْتَطِبِقُ،  
وَجْبِ حَذْفِهَا وَحْدَ الْقَوْسِينِ الْمَرْبَعَيْنِ أَيْضًا.

**ذكر أسماء عدة أشخاص:** يجوز ذكر أسماء أكثر من شخص واحد في الإعلان الواحد. ومن الممكن أيضاً، فيما عدا استثناء واحد، تقديم إعلان واحد عن كل شخص. وبالنسبة إلى إعلان الأبوة الوارد في الإطار رقم ٤-٩، يجب ذكر جميع المختربين في الإعلان الواحد (انظر الملاحظات بشأن الإطارات رقم ٤-٩ أدنا). ويمكن تغيير صياغة الإعلانات في الإطارات رقم ١-٩ و ٢-٩ و ٣-٩ و ٥-٩ من صيغة المفرد إلى صيغة الجمع حسب الحاجة.

الإطار رقم ١ - ٩

**إعلان بهوية المخترع:** يجوز أن يصاغ الإعلان على نحو طابق الصياغة التالية:

## إعلان بهوية المخترع:

بالنسبة إلى [هذا] الطلب [رقم ...، (الاسم) ...، (العنوان) ...، هو مختار الموضع المطلوب حمايته في [هذا] الطلب.]

لا يكون الإعلان في الإطار رقم ١-٩ ضرورياً بالنسبة إلى المخترع الذي يذكر بصفة مخترع (سواء ذكر بصفة مخترع فقط أو بصفة موعظ ومخترع أيضاً) في الإطار رقم ٢ أو الإطار رقم ٣. أما إذا ما يذكر المخترع في الإطار رقم ٣، وإنما ذكر بصفة موعظ في الإطار رقم ٢، كان من الأنسب تقديم إعلان بحق الموعظ في طلب براءة والحصول عليها في الإطار رقم ٢-٩ (وفي حال كان القانون الوطني المنطبق يقضى بأن يكون المخترع هو الذي يودع الطلب، وجب إذاً تقديم الإعلان بأبوبة الاختراع في الإطار رقم ٤-٩). وفي حال عدم إبراج بيانات بشأن المخترع في الإطار رقم ٢ أو الإطار رقم ٣ أو كليهما، جاز الجمع بين هذا الإعلان والصياغة المعيارية المقررة بشأن الإعلان بحق الموعظ في طلب براءة والحصول عليها (الإطار رقم ٢-٩). ولمزيد من التفاصيل حول الجمع بين الصياغتين في إعلان مزدوج، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٢-٩ أدناه. ولمزيد من التفاصيل حول الإعلان بأبوبة الاختراع في حال كان القانون الوطني المنطبق يقضى بأن يكون المخترع هو الذي يودع الطلب، انظر الملاحظات بشأن الإطار رقم ٤-٩، أدناه.

الإطار رقم ٩-٢

إعلان بحق المودع في طلب براءة والحصول عليه:  
يجوز أن يصاغ الإعلان على نحو يطابق الصياغة التالية:  
”إعلان بحق المودع، في تاريخ الإيداع، في طلب براءة  
الحصول عليه：“

بالنسبة إلى [هذا] الطلب [رقم ...، (الاسم) ... له الحق في طلب براءة والحصول عليها بناء على ما يلي:

- ١" (الاسم) ...، (العنوان) ...، هو مخترع الموضوع المطلوب حمايته في [هذا] الطلب
- ٢" (الاسم) ... [له] [كان له] الحق بصفة رب عمل المخترع، (اسم المخترع) ...
- ٣" اتفاق بين (الاسم) ... و(الاسم) ...، بتاريخ ...
- ٤" تنازل من (الاسم) ... لفائدة (الاسم) .... بتاريخ ...
- ٥" موافقة من (الاسم) ... لفائدة (الاسم) ...، بتاريخ ...
- ٦" أمر قضائي صادر عن (اسم المحكمة) ...، بإلزام النقل من (الاسم) ... إلى (الاسم) ...، بتاريخ ...

رسم غير متوفّر في الطلب عند تاريخ الإيداع، يجوز للمودع  
الاحفأ أن يضيّف ذلك الجزء من الوصف أو الرسم غير المتوفّر  
في الطلب دون فقدان تاريخ الإيداع (انظر المادة ٦(ب) من  
المعاهدة والقاعدة ٢(٣) و(٤) من اللائحة التنفيذية). ومن بين  
الشروط التي قد يتطلّب استيفاؤها، يجوز للطرف المتعاقّد  
الاشتّرط أن يكون الطلب متضمناً لبيان مفاده أن محتويات  
الطلب السابق واردة في الطلب بالإحالة وذلك في التاريخ الذي  
تسلّم فيه المكتب أصلـاً (انظر القاعدة ٤(٤) من اللائحة  
التنفيذـية) عنصراً أو أكثر من العناصر المشار إليها في المادة  
١٥(أ) من المعاهدة. ويستطيع المودع استيفاء هذا الشرط  
بوسـط عـلـامـةـ فيـ الخـانـةـ المـخـصـصـةـ لـذـلـكـ فيـ اـسـتـمـارـةـ الـعـرـيـضـةـ  
الدولـيـةـ التـمـوـيـلـيـةـ.

الإطار رقم ٩

**إعلانات:** يجوز أن تحتوي العريضة على واحد أو أكثر من الإعلانات التالية:

- ١- إعلان بهوية المخترع؛

٢- إعلان بحق المودع، في تاريخ الإيداع، في طلب  
براءة والحصول عليها؛

٣- إعلان بحق المودع، في تاريخ الإيداع، في المطالبة  
بأولوية الطلب السابق؛

٤- إعلان بأبيوة الآخراع؛

٥- إعلان بحالات الكشف غير الضارة والاسثناءات  
لعدم توفر الجدة؛

وفي حال إدراج أي إعلان من ذلك القبيل، ينبغي وضع علامة في الخانات المناسبة في الإطار رقم ٩ وبيان عدد كل نوع من الإعلان في العمود الأيسر. ويمكن تحرير الإعلان بطريقة تطابق الصياغة المعاصرة المتاحة في الإطارات ١-٩ إلى ٥-٩، كما هو مفصل أدناه. وأتيحت تلك النصوص المعاصرة كنماذج للاسترشاد بها في تحرير الإعلانات. وإذا كانت الصياغة المعاصرة غير قابلة للتطبيق على حالة معينة بسبب ظروف خاصة، قد تحتاج الإعلانات إلى بعض التعديل كي تتناسب الحالة الخاصة ولكن من الضروري الامتناع لمصممون العناصر الازمة في الإعلانات المعاصرة.

الإطار رقم ١-٩ إلى ٥-٩  
(ملاحظات عامة)

**إطارات مختلفة للإعلانات:** تحتوي استماراة العربية على ستة إطارات مختلفة للإعلانات - خصص فيها إطار لكل إعلان من الإعلانات الخمسة (الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩) وورقة إضافية (تابع الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩) تستعمل في حال لم يكن الإطار المخصص كافياً لبيان الإعلان.

**العناوين والبنود وأرقام البنود والخط المقطع والكلمات**  
بين أقواس عادية أو مربعة: تشمل الصياغة المعاييرية للإعلانات العناوين ومختلف البنود وأرقام البنود والخط المقطع والكلمات بين أقواس عادية أو مربعة. وباستثناء الإطار رقم ٤-٩، ينبغي لا تدرج في الإعلان سوى البنود المنطبقة والتي تكون لازمة لإثبات التصريحات الواردة في ذلك الإعلان (وبعبارة أخرى، ينبغي حذف كل البنود التي لا تتطابق)، كما ليس من الضروري وضع أرقام على البنود. ويدل الخط المقطع على الحيز المخصص لإدراج المعلومات المطلوبة، والكلمات الواردة بين قوسين هي تعليمات موجهة إلى المودع فيما يتعلق بالمعلومات التي يمكن إدراجها في الإعلان بالاستناد إلى ظروف الحال. والكلمات الواردة بين قوسين من تعين خارجية، فإذا كانت تتطلب على الحال المعنية،

#### الإطار رقم ٤

إعلان بأبوبة الاتخراج: ينطبق هذا الإعلان فقط في الولايات المتحدة الأمريكية. ويمكن أن يصاغ على النحو التالي:

##### إعلان بأبوبة الاتخراج:

أقر بمحض هذا الإعلان أنني أعتقد بأنني المخترع الأصلي الأول والوحيد (إذا ذكر أدناه مخترع واحد فقط) أو المخترع المشترك (إذا ذكر أدناه أكثر من مخترع واحد) للموضوع المطالب به والذي تطلب البراءة لحمايته.

هذا الإعلان مرتبط بالطلب وهو جزء لا يتجزأ منه.

وأقر بمحض هذا الإعلان أن محل إقامتي وعنواني البريدي وجنسيني هي تلك المبينة مع اسمى.

وأصرّح بمحض هذا الإعلان أنني قد أطلعت على الطلب المذكور أعلاه وفهمت مضمونه، بما في ذلك مطالب الحماية الواردة فيه. وقد حدّدت في عريضة ذلك الطلب أية مطالبة بالألوية الأجنبية وحدّدت أدناه، تحت العنوان الجانبي "الطلبات السابقة" أي طلب براءة أو طلب شهادة مخترع مودع في بلد آخر غير الولايات المتحدة الأمريكية مع بيان رقم الطلب والبلد أو عضو منظمة التجارة العالمية وتاريخ الإيداع باليوم والشهر والسنة، بما في ذلك أي طلب دولي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات يعيّن على الأقل بلدًا واحدًا آخر غير الولايات المتحدة الأمريكية، يكون له تاريخ إيداع سابق لتاريخ إيداع الطلب الأجنبي الذي يطالب بألويته.

الطلبات السابقة: .....

وأقر بمحض هذا الإعلان بمسؤولية الكشف عن معلومات أدرك أن لها علاقة بالأهلية للبراءة كما هي معرفة في المادة ٥٦-١ من الباب ٣٧ من مدونة اللوائح الفدرالية للولايات المتحدة الأمريكية، ويشمل ذلك طلبات التكملة الجزئية والمعلومات المفيدة التي صارت متاحة بين تاريخ إيداع الطلب السابق وتاريخ إيداع طلب التكملة الجزئية.

وأقر بمحض هذا الإعلان أن جميع البيانات المقدمة فيه هي حسب علمي صحيحة وأن جميع التصريحات المقدمة تستند إلى معلومات وأفتراضات صحيحة، وأن تلك التصريحات قد قدمت على وعي بأن الأدلة بأية بيانات زائفة أو ما يشابه ذلك عن قصد يعاقب بدفع غرامة أو بالحبس أو بكليهما بموجب المادة ١٠٠١ من الباب ١٨ من مدونة الولايات المتحدة الأمريكية، وأن تلك البيانات الزائفة المقدمة عن قصد من شأنها المساس بصلاحية الطلب أو أية براءة صادرة بناء عليه.

الاسم: ...

محل الإقامة: ... (المدينة والولاية (بالنسبة إلى الولايات المتحدة الأمريكية) أو البلد)  
عنوان المراسلة: ...  
الجنسية: ...

توقيع المخترع: ... التاريخ: ...  
( يجب أن يكون التوقيع توقيع المخترع وليس توقيع الممثل )

ويجب بيان الاسم ومحل الإقامة والعنوان والجنسية لكل مخترع. ويجب أن يوقع جميع المخترعين ويسعوا التاريخ على الإعلان حتى وإن لم يوقعوا كلهم على النسخة ذاتها من الإعلان. وإذا كان الحيز المتاح في الإطار غير كاف لبيان

- "٧" نقل الحق من (الاسم) ... إلى (الاسم) ... بموجب (يرجى تحديد نوع النقل) ... بتاريخ ...  
"٨" اسم المودع ... تغيير من (الاسم) ... إلى (الاسم) ... في (التاريخ) ..."

لا ينطبق هذا الإعلان إلا على الأحداث التي تطرأ قبل تاريخ الإيداع. ومن بين أنواع نقل الحق الممكنة في البند "٧" هناك الاندماج والاقتناء والوراثة والهبة وغيرها. وفي حال نقل الحق من المخترع في سلسلة من الحالات المتتالية، فينبغي ذكرها في الإعلان حسب الترتيب الفعلي الذي جاءت به في الواقع، ويجوز إضافة البند الواحد أكثر من مرة حسب ما يلزم لشرح حق المودع. وإذا لم يذكر المخترع في الإطار رقم ٢ أو الإطار رقم ٣ أو كليهما، جاز تقديم هذا الإعلان بشكل إعلان مزدوج يجمع بين الإعلان بحق المودع في طلب براءة والحصول عليها والإعلان بهوية المخترع. وفي هذه الحالة، ينبع الاستعاضة عن الجملة الأولى في الإعلان بالصياغة التالية: "إعلان مزدوج بحق المودع، في تاريخ الإيداع، في طلب براءة والحصول عليها وبهوية المخترع، بالنسبة إلى الحالة التي لا يكون فيها الإعلان بأبوبة الاتخراج (الإطار رقم ٤-٩) مناسباً". وينبع صياغة الجزء المتبقى من الإعلان المزدوج على النحو المبين في الإطار رقم ٢-٩.

#### الإطار رقم ٣-٩

إعلان بحق المودع بالمتطلبة بأولوية الطلب السابق:  
يجوز أن يصاغ الإعلان على نحو يطابق الصياغة التالية:

إعلان بحق المودع، في تاريخ الإيداع، في المتطلبة بأولوية الطلب السابق المحدد أدناه، إذا لم يكن المودع هو الذي أودع الطلب السابق أو إذا تغير اسمه منذ إيداع الطلب السابق:

- بالنسبة إلى [هذا] الطلب [رقم ...]، (الاسم) ... له الحق في المتطلبة بأولوية الطلب السابق رقم ... بناء على ما يلي:  
"١" المودع هو مخترع الموضوع المطلوب حمايته في الطلب السابق  
"٢" (الاسم) ... [له] [كان له] الحق بصفة رب عمل المخترع، (اسم المخترع) ...  
"٣" اتفاق بين (الاسم) ... و(الاسم) ...، بتاريخ ...  
"٤" تنازل من (الاسم) ... لفائدة (الاسم) ...، بتاريخ ...  
"٥" موافقة من (الاسم) ... لفائدة (الاسم) ...، بتاريخ ...  
"٦" أمر قضائي صادر عن (اسم المحكمة) ...، بإنفاذ النقل من (الاسم) ... إلى (الاسم) ...، بتاريخ ...  
"٧" نقل الحق من (الاسم) ... إلى (الاسم) ... بموجب (يرجى تحديد نوع النقل) ... بتاريخ ...  
"٨" اسم المودع تغيير من (الاسم) ... إلى (الاسم) ... في (التاريخ) ...

لا ينطبق هذا الإعلان إلا على الأحداث التي تطرأ قبل إذا كان الشخص أو اسم المودع مختلفاً عن اسم مودع الطلب السابق الذي يطالب بألويته. وعلى سبيل المثال، ينطبق هذا الإعلان إذا كان مودع واحد فقط من عدة مودعين مختلفاً عن المودعين المذكور أسماؤهم بالنسبة إلى طلب سابق. ومن بين أنواع نقل الحق الممكنة في البند "٧" هناك الاندماج والاقتناء والوراثة والهبة وغيرها. وفي حال نقل الحق من المخترع في سلسلة من الحالات المتتالية فيما يتعلق بالطلب السابق، فينبغي ذكرها في الإعلان حسب الترتيب الفعلي الذي جاءت به في الواقع، ويجوز إضافة البند الواحد أكثر من مرة حسب ما يلزم لشرح حق المودع.

قد يقتضي أو يقبل الكشف التسلسلي / أو الجداول المتعلقة به بشكل إلكتروني وعلى الورق أيضاً، ويعتبر في تلك الحالة بيان عدد أوراق الكشف و/أو الجداول (الورقية) على التوالي تحت البند (أ) في العمود الأيمن من الإطار رقم ١٠، ويتعين وضع علامة في الخانة (ج) ١" أو (ج) ٢" أو في كلهما، على التوالي. ويجب أيضاً بيان نوع الدعامات الإلكترونية وعدها في الخط المقطعي في أدنى العمود الأيمن.

وبناء على المادة (١٦) من المعاهدة (أي معاهدة قانون البراءات)، يجب تقديم الكشف التسلسلي على حدة كجزء من الوصف ("الجزء الخاص بالكشف التسلسلي في الوصف") وفقاً للمعيار الوارد في المرفق جيم من التعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وكذلك، يجب تقديم الجداول المتعلقة بالكشف التسلسلي وفقاً للمعيار الوارد في المرفق جيم(ثانياً) من تلك التعليمات الإدارية.

**العناصر التي تصحب الطلب:** إذا كان الطلب الدولي مصحوباً ببعض العناصر، يجب وضع علامة في الخانات المناسبة، ثم كتابة أية بيانات مطلوبة على الخط المقطعي بعد البند المعنى وبيان عدد تلك العناصر في نهاية ذلك السطر. وتقتصر الشروح المفصلة أدناه على العناصر التي تحتاج إلى شرح.

**الخانة رقم ٢:** يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذ كان التوكيل العام أو التوكيل الواحد الذي يشمل هذا الطلب قد أودع لدى المكتب وأودع نسخة عنه مع الطلب. وإذا ظهر رقم مرجعي، جاز بيان ذلك الرقم.

**الخانة رقم ٤:** يرجى وضع علامة في هذه الخانة في حال أودعت مع الطلب ورقة على حدة تحتوي على بيانات بشأن الكائنات الدقيقة المودعة /أو مادة بيلوجية أخرى. وإذا كان القانون الوطني/إقليمي يقتضي أن تقدم أية ورقة تحتوي على تلك البيانات كواحدة من أوراق الوصف فلا حاجة إلى وضع علامة في هذه الخانة.

**الخانة رقم ٦:** يرجى وضع علامة في هذه الخانة في حال كان الطلب مصحوباً بعنصر آخر غير تلك العناصر المذكورة في البند من ١ إلى ٥ وفقاً للقانون الوطني/إقليمي المنطبق. ويجب أيضاً وضع علامة في الخانة رقم ٦ وتحديد موضوع ذلك العنصر.

## الإطار رقم ١١

**التوقع:** يجب أن يكون التوقيع أو الختم توقيع المودع أو ختمه، وإذا تعدد المودعون، يجب عليهم جميعاً أن يوقعوا أو يضعوا ختمهم وفقاً لأحكام القانون الوطني/إقليمي المنطبق. وإذا كان التوقيع على العريضة ليس توقيع المودع بل توقيع الممثل، يجب تقديم توكيل منفصل يعين بموجبه ذلك الممثل أو نسخة عن التوكيل العام أو توكيل واحد يشمل ذلك الطلب، والذي يكون بحوزة المكتب، إلا إذا كان القانون المنطبق لا يقتضي تقييم التوكيل.

**التاريخ:** إذا كان القانون المنطبق يقتضي بيان تاريخ التوقيع أو الختم ولم يتم بيانه، فإن التاريخ المفترض للتتوقيع يعتبر التاريخ الذي يتسلم فيه المكتب الطلب، أو تاريخ سابق لذلك التاريخ إذا كان القانون المنطبق يسمح بذلك (انظر القاعدة ٩(٢) من اللائحة التنفيذية).

## [نهاية المرفق والوثيقة]

جميع المختربين، وجب بيان المختربين الآخرين على الورقة "تابع الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩". وينبغي أن تحمل الورقة التكميلية العنوان "تابع الإطار رقم ٤-٩" ، ويجب أن يبيّن فيها الاسم ومحل الإقامة والعنوان والجنسية لكل أولئك المختربين الآخرين. ويكون "الإعلان الكامل" في تلك الحالة مؤلفاً من الإطار رقم ٤-٩ والورقة التكميلية. ويجب أن يوضع جميع المختربين وبصيغة التاريـخ على إعلان كامل حتى وإن لم يوقـعوا كلـهم على النسـخـة ذاتـها من الإعلـان الكاملـ، كما يتعـين تقديم نسـخـة عن كلـ إعلـان كاملـ تم توقيـعـه بشـكل منـفصـلـ.

## الإطار رقم ٥-٩

**إعلان بحالات الكشف غير الضارة أو الاستثناءات لعدم توفر الجدة:** يجوز أن يصاغ الإعلان على نحو يطابق الصياغة التالية:

"إعلان بحالات الكشف غير الضارة أو الاستثناءات لعدم توفر الجدة":

بالنسبة إلى [هذا] الطلب [رقم ...]، يعلن [الاسم] ... أن الموضوع المطلوب حمايته في [هذا] الطلب قد كشف عنه على النحو التالي:

- ١" نوع الكشف (يرجى تحديد النوع المناسب):
- (أ) معرض دولي: ...
- (ب) نشر: ...
- (ج) عمل تعسفي: ...
- (د) غير ذلك (يرجى تحديد ذلك): ...

- "٢" تاريخ الكشف: ...
- "٣" عنوان الكشف (إن وجد): ...
- "٤" مكان الكشف (إن وجد): ...

لا بد أن يحتوي الإعلان على واحد من الخيارات (أ) و(ب) و(ج) و(د) في البند ١" أعلاه. وينبغي دائمًا أن يدرج البند ٢" في الإعلان. ويجوز إدراج البنددين "٣" و "٤" أو عدم إدراجهما في الإعلان حسب الظروف.

## الإطار رقم ١٠

**العناصر المكونة للطلب:** يجب تحديد عدد أوراق مختلف أجزاء الطلب في الجدول. و يجب أن تحسب الأوراق المحتوية على الإطارات رقم ١-٩ إلى ٥-٩ كجزء من العريضة. وفي حال كان الطلب يحتوي على كشف لواحد أو أكثر من تسلسل النموذجات أو الحوامض الأممية، قد يقتضي القانون الوطني/إقليمي المنطبق إيداع تلك الكشوف على الورق. ويعتبر على المودع في تلك الحالة إيداع الكشف التسلسلي /أو الجداول المتعلقة به على الورق فقط. ويتعين أيضاً بيان عدد أوراق الكشف و/أو الجداول على التوالي تحت البند (أ) في العمود الأيمن من الإطار رقم ١٠ (إضافته وبالتالي إلى العدد الإجمالي للأوراق). وفي بعض الأطراف المتعاقدة، فإن القانون الوطني/إقليمي المنطبق قد يقتضي أو يقبل الكشف التسلسلي و/أو الجداول المتعلقة به بشكل إلكتروني فقط، ويعتبر في تلك الحالة وضع علامة في الخانة (ب) ١" أو (ب) ٢" أو في كليهما ولكن ينبع أن يتم فارغاً الحيز المتاح تحت البند (أ) لعدد أوراق الكشف التسلسلي /أو الجداول المتعلقة به على التوالي. ويجب أيضاً بيان نوع الدعامات الإلكترونية وعدها على الخط المقطعي في أدنى العمود الأيمن. ثم إن القانون الوطني/إقليمي